



المداينة في المؤسسات المالية الإسلامية أحكامها وآثارها:  
دراسة فقهية تحليلية

إعداد

سبحان الله مختار

بحث متطلبّ مقدم لنيل درجة الدكتوراه في  
معارف الوحي والتراث

قسم الفقه وأصول الفقه  
كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية  
الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا

ديسمبر ٢٠١٧م

## ملخص البحث

تناول هذا البحث حقيقة المداينة في الفقه الإسلامي وفي المؤسسات المالية الإسلامية، والتطبيقات المعاصرة لعقود المداينة، وتوثيقاتها، وسبل انقضائها، وأسباب الديون المتعثرة وآثارها. بدأ البحث بدراسة تعريف المداينة في الفقه الإسلامي وفي المؤسسات المالية الإسلامية مع ذكر الفرق بينهما، ومشروعية المداينة، وضوابطها، والألفاظ ذات الصلة بها. ثم تناول البحث مفهوم المؤسسة المالية الإسلامية ومقارنتها بالمؤسسة المالية التقليدية، وضوابطها. كما تناول البحث مستجدات عقود المداينات، وتوثيقاتها، وسبل الانقضاء بالالتزامات بالدين، ثم شرح أسباب الديون المتعثرة وسبل حلها، وآثارها على الأفراد والمؤسسات المالية والدولة وسبل علاجها. اتبع الباحث المنهج الاستقرائي في تتبع وجمع المادة العلمية المراد دراستها من كتب الفقه القديمة والمعاصرة، والإصدارات الدعائية، والوثائق المسموحة والمنشورة في المصارف أو في الشبكة العنكبوتية الرسمية لدى المصارف. ثم المنهج المقارن لمقارنة عقود المداينة القديمة والمعاصرة، ومقارنة أقوال العلماء إزاء هذه القضية والقول الراجح منها. ثم المنهج التحليلي لتحليل عقود المداينة المعاصرة لمعرفة حقيقتها وأحكامها. وتوصل إلى أن عقود المداينات المستحدثة صحيحة ولها تكييفها الشرعي. وأن الديون المتعثرة سببها يرجع إلى التساهل بالديون من المدين والدائن، وتطبيق النظام الصارم من الحكومة على المؤسسات المالية الإسلامية.

## ABSTRACT

This thesis focuses on the authenticity of *al-mudayanah* in both Islamic fiqh and Islamic financial institutions, and the modern applications of *al-mudayanah* contracts, process of proof, its settlement options, the causes of non-performing loans and their impacts. The thesis explains the concept of *al-mudayanah* in both Islamic fiqh and in Islamic financial institutions, its legalizations, its roles, and its relevant terms. It then explains the definition of Islamic financial institution, its roles and its differences with conventional financial institution. It also addresses the contemporary applications of *al-mudayanah* contracts, its means of proof, and its settlement options. After that, the thesis explains the causes of non-performing loans and how their various adverse effects impact the living standards of individuals, communities, institutions, and governments and its solutions. The researcher uses the inductive approach for the references and sources, the comparative method to compare the differences between the old *al-mudayanah*, the modern *Al-mudayanah* and the different scholars' perspectives on this issue. The analytic method is used to analyze the modern applications of *al-mudayanah* contracts to know its concepts and provisions. Finally, the researcher concludes that the new *al-mudayanah* contracts are permissible and have their concept in Islamic fiqh. And the causes of non-performing loans are caused by a personal or an institutional ignorances in debt, and a strict role applied by a government on to Islamic financial institutions.

## **APPROVAL PAGE**

The thesis of Subhanallah Muchtar has been approved by the following:

---

Hossam El Din El Sefy  
Supervisor

---

Abdul Bari bin Awang  
Internal Examiner

---

Ashraf bin Md. Hashim  
External Examiner

---

Muhammad bin Sa'du al-Jarf  
External Examiner

---

Saim Kayadibi  
Chairman

## DECLARATION

I hereby declare that this thesis is the result of my own investigation, except where otherwise stated. I also declare that it has not been previously or concurrently submitted as a whole for any other degrees at IIUM or other institutions.

Subhanallah Muchtar

Signature .....

Date .....

الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا

## إقرار بحقوق الطبع وإثبات مشروعية استخدام الأبحاث غير المنشورة

حقوق الطبع ٢٠١٧م محفوظة ل: سبحان الله مختار

### المداينة في المؤسسات المالية الإسلامية أحكامها وآثارها: دراسة فقهية تحليلية

لا يجوز إعادة إنتاج أو استخدام هذا البحث غير المنشور في أي شكل وبأي صورة (آلية كانت أو إلكترونية أو غيرها) بما في ذلك الاستنساخ أو التسجيل، من دون إذن مكتوب من الباحث إلا في الحالات الآتية:

- ١- يمكن للآخرين اقتباس أية مادة من هذا البحث غير المنشور في كتابتهم بشرط الاعتراف بفضل صاحب النص المقتبس وتوثيق النص بصورة مناسبة.
- ٢- يكون للجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا ومكتبها حق الاستنساخ (بشكل الطبع أو بصورة آلية) لأغراض مؤسسية وتعليمية، ولكن ليس لأغراض البيع العام.
- ٣- يكون لمكتبة الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا حق استخراج نسخ من هذا البحث غير المنشور إذا طلبتها مكاتب الجامعات ومراكز البحوث الأخرى.
- ٤- سيزود الباحث مكتبة الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا بعنوانه مع إعلامها عند تغير العنوان.
- ٥- سيتم الاتصال بالباحث لغرض الحصول على موافقته على استنساخ هذا البحث غير المنشور للأفراد من خلال عنوانه البريدي أو الإلكتروني المتوفر في المكتبة. وإذا لم يجب الباحث خلال عشرة أسابيع من تاريخ الرسالة الموجهة إليه، ستقوم مكتبة الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا باستخدام حقها في تزويد المطالين به.

أكد هذا الإقرار: سبحان الله مختار

التوقيع: .....

التاريخ: .....

إلى أمي وأبي رحمهما الله تعالى وعافاهما وغفرلهما الذان كانا المثلين في البذل والعطاء وصاحباً

الفضل علي في طلب العلم ومواصلة دراستي،

وإلى زوجتي ليلي عملية التي رافقتني بغربي وتحملت الكثير من أجل أن أواصل دراستي،

إلى أبنائي وبناتي بانكران بانيو وبانكران كني وبانكران أمبون بنينك وراتو أماريليس وراتو أيو

سندس حفظهم الله تعالى وابني بانكران إيلانك رحمه الله تعالى،

وإلى إخوتي وأخواتي جميعاً وخصوصاً صالح مختار وفاتحين مختار وجيلاني مختار حفظهم الله

تعالى،

وإلى جميع من أعانني في كتابة هذا البحث وفي مقدماتهم دينا أنستيا حفظها الله تعالى،

وإلى طلبة العلم وخصوصاً علي رحمن حفظه الله تعالى الذي قد أعانني في الإجراءات الإدارية

لهذا البحث،

أهدي هذا البحث المتواضع.

## الشكر والتقدير

أحمد الله وأشكره على نعمه؛ الذي يسرّ كتابة هذا البحث، فله الحمد والشكر أولاً وآخرًا. ثم أقدم شكري الجزيل وتقديري الخالص لأستاذي الفاضل المشرف الأستاذ المشارك د/ حسام الدين الصيفي على تفضله وتكرمه بالإشراف على هذا البحث وإبداء التوجيهات القيمة واستمرار المتابعة والمراجعة والتصحيح والتعاون معي أثناء كتابة هذا البحث. كما أقدم الشكر والتقدير للأساتذة الفضلاء المناقشين الأستاذ الدكتور أشرف بن محمد هاشم، والأستاذ المشارك عبد الباري بن أوانع، والأستاذ الدكتور محمد بن سعد الجرف على تفضلهم واستجابتهم لمناقشة هذا البحث وتعديل ما يرد فيه من هنات، ليظهر بأجمل معنى وأجمل مبنى.

والشكر والتقدير موصول كذلك إلى كل من أعانني وساعدني في إتمام هذا البحث وإلى جميع أعضاء هيئة التدريس والإدارة والموظفين والأساتذة في الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا وكلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية عموماً وقسم الفقه وأصوله خصوصاً على خدمة العلم ونشره ومساعدة طلبة العلم، فجزاهم الله خير الجزاء.



## قائمة محتويات البحث

ب	ملخص البحث
ج	ملخص البحث باللغة الإنجليزية
د	صفحة القبول
هـ	صفحة التصريح
و	صفحة الإقرار بحقوق الطبع
ز	الإهداء
ح	الشكر والتقدير
ع	قائمة الرسم البياني

### الفصل الأول: خطة البحث

١	المقدمة
٣	مشكلة البحث
٣	أسئلة البحث
٣	أهداف البحث
٤	أهمية البحث
٤	حدود البحث
٥	منهج البحث
٥	الدراسات السابقة

### الفصل الثاني: حقيقة المدائنة في المؤسسات المالية الإسلامية

١١	التمهيد
	المبحث الأول: مفهوم المدائنة في الفقه الإسلامي وفي المؤسسات المالية الإسلامية
١٢	الإسلامية

- المطلب الأول: مفهوم المدائنة والألفاظ المتعلقة بها ..... ١٢
- الفرع الأول: مفهوم المدائنة في الفقه الإسلامي ..... ١٢
- الفرع الثاني: مفهوم المدائنة في المؤسسات المالية الإسلامية والفرق  
بينه وبين مفهومها في الفقه الإسلامي ..... ١٥
- الفرع الثالث: الألفاظ ذات الصلة بالمدائنة ..... ١٧
- المطلب الثاني: مشروعية المدائنة وضوابطها ..... ١٩
- الفرع الأول: مشروعية المدائنة ..... ٢٠
- الفرع الثاني: ضوابط المدائنة ..... ٢٣
- المطلب الثالث: أهمية المدائنة ودورها في المؤسسات المالية الإسلامية ..... ٣١
- الفرع الأول: أهمية المدائنة في المؤسسات المالية الإسلامية ..... ٣١
- الفرع الثاني: دور المدائنة في المؤسسات المالية الإسلامية ..... ٣٣
- المبحث الثاني: مفهوم المؤسسة المالية الإسلامية وضوابطها ..... ٤٢
- المطلب الأول: تعريف المؤسسات المالية الإسلامية ونشأتها ..... ٤٢
- الفرع الأول: تعريف المؤسسات المالية والمصارف الإسلامية ..... ٤٢
- الفرع الثاني: نشأة المؤسسات المالية الإسلامية ..... ٤٤
- المطلب الثاني: ضوابط المؤسسات المالية الإسلامية ..... ٤٦

## الفصل الثالث: عقود المدائنت ومستجداتها ..... ٥١

- التمهيد ..... ٥١
- المبحث الأول: القرض والبيع بالثمن الآجل والأحكام المتعلقة بهما  
ومستجداتهما ..... ٥١
- المطلب الأول: القرض والأحكام المتعلقة به ومستجداته ..... ٥١
- الفرع الأول: تعريف القرض ومشروعيته ..... ٥٢
- الفرع الثاني: الأحكام المتعلقة بالقرض ..... ٥٤
- الفرع الثالث: تطبيقات القرض المعاصرة ..... ٦٥

المطلب الثاني: البيع بالثمن الآجل والأحكام المتعلقة به ومستجداته.....	٦٨
الفرع الأول: تعريف البيع بالثمن الآجل ووجه الشبه بينه وبين بيع	
التقسيم .....	٦٨
المبحث الثاني: التورق والأحكام المتعلقة به ومستجداته .....	٧٠
المطلب الأول: تعريف التورق وحكمه .....	٧٠
الفرع الأول: تعريف التورق وأنواعه .....	٧٠
الفرع الثاني: حكم التورق .....	٧٤
المطلب الثاني: الموضوعات ذات الصلة بالتورق .....	٨٨
الفرع الأول: العينة .....	٨٨
الفرع الثاني: الحيلة .....	٩٠
الفرع الثالث: المراجعة للأمر بالشراء .....	٩٣
المطلب الثالث: ضوابط صحة العمل بالتورق .....	٩٦
المطلب الرابع: التطبيقات المعاصرة للتورق .....	٩٩
الفرع الأول: التورق في المنتجات التمويلية .....	٩٩
الفرع الثاني: التورق في المنتجات الاستثمارية .....	١٠٣
المبحث الثالث: السلم والأحكام المتعلقة به ومستجداته .....	١٠٣
المطلب الأول: تعريف بيع السلم ومشروعيته .....	١٠٣
الفرع الأول: تعريف بيع السلم وفرقه بالاستصناع .....	١٠٤
الفرع الثاني: مشروعية بيع السلم .....	١٠٦
المطلب الثاني: بعض الأحكام المتعلقة بالسلم .....	١٠٨
المطلب الثالث: التطبيقات المعاصرة للسلم والاستصناع .....	١٠٩
<b>الفصل الرابع: توثيقات المدائنة ومستجداتها.....</b>	<b>١١٢</b>
التمهيد .....	١١٢
المبحث الأول: مفهوم التوثيق بالدين وحكمه .....	١١٣

- المطلب الأول: تعريف توثيق الدين وأهميته ..... ١١٣
- الفرع الأول: تعريف توثيق الدين وأقسامه ..... ١١٣
- المطلب الثاني: مشروعية توثيق الدين وحكمه ..... ١١٨
- الفرع الأول: مشروعية توثيق الدين ..... ١١٨
- الفرع الثاني: حكم توثيق الدين ..... ١١٨
- المبحث الثاني: توثيق الدين بالرهن ومستجداته ..... ١٢٠
- المطلب الأول: مفهوم توثيق الدين بالرهن ومشروعيته ..... ١٢٠
- الفرع الأول: تعريف الرهن لغة واصطلاحاً ..... ١٢٠
- الفرع الثاني: مشروعية الرهن وحكمه ..... ١٢١
- الفرع الثالث: ما يجوز رهنه وما لا يجوز ..... ١٢٢
- المطلب الثاني: الأحكام المتعلقة بتوثيق الدين بالرهن ..... ١٢٥
- المطلب الثالث: مستجدات توثيق الدين بالرهن ..... ١٣٠
- المبحث الثالث: توثيق الدين بالكفالة ومستجداته ..... ١٣٣
- المطلب الأول: مفهوم توثيق الدين بالكفالة ومشروعيته ..... ١٣٣
- الفرع الأول: تعريف الكفالة والضمان وأنواعها ..... ١٣٣
- الفرع الثاني: مشروعية الضمان أو الكفالة ..... ١٣٤
- المطلب الثاني: شروط صحة الكفالة أو الضمان ومقتضاها ..... ١٣٧
- الفرع الأول: شروط صحة الكفالة والضمان ..... ١٣٧
- الفرع الثاني: مقتضى الكفالة ..... ١٤٠
- المطلب الثالث: مستجدات توثيق الدين بالكفالة والضمان ..... ١٤١
- الفرع الأول: الكفالة الشخصية وضمان الطرف الثالث ..... ١٤٢
- الفرع الثاني: الاعتماد المستندي ..... ١٤٣
- الفرع الثالث: خطاب الضمان ..... ١٤٩
- المبحث الرابع: توثيق الدين بالكتابة والشهادة ومستجداتهما ..... ١٥٣
- المطلب الأول: توثيق الدين بالكتابة ..... ١٥٣

١٥٣	الفرع الأول: تعريف توثيق الدين بالكتابة ومشروعيته
١٥٦	المطلب الثاني: توثيق الدين بالشهادة
١٥٧	الفرع الأول: تعريف توثيق الدين بالشهادة ومشروعيته
١٥٨	الفرع الثاني: مشروعية التوثيق بالشهادة وشروطه
١٦٠	المطلب الثالث: مستجدات توثيق الدين بالكتابة والشهادة
١٦٠	الفرع الأول: تعريف الأوراق التجارية وحكم التعامل بها
١٦١	الفرع الثاني: محل التوثيق في الأوراق التجارية وإثباتها
١٦٣	<b>الفصل الخامس: انقضاء الالتزامات بالدين مستجداتها</b>
١٦٣	المبحث الأول: انقضاء الدين ببيعه
١٦٣	المطلب الأول: أحكام بيع الدين
١٦٣	الفرع الأول: تعريف بيع الدين
١٦٤	الفرع الثاني: أقسام بيع الدين وحكمه
١٦٧	الفرع الثالث: تطبيقات بيع الدين المعاصرة
١٧٢	المطلب الثاني: قلب الدين
١٧٢	الفرع الأول: تعريف قلب الدين
١٧٤	الفرع الثاني: تطبيقات قلب الدين المعاصرة وحكمها
١٧٥	الفرع الثالث: التحليل الشرعي لقلب الدين
١٧٦	المبحث الثاني: الحوالة ومستجداتهما
١٧٦	المطلب الأول: مفهوم الحوالة ومشروعيتها
١٧٦	الفرع الأول: تعريف الحوالة
١٧٧	الفرع الثاني: مشروعية الحوالة
١٧٨	المطلب الثاني: تطبيقات الحوالة المعاصرة
١٧٨	الفرع الأول: السحب على الحساب الجاري والتحويلات المصرفية
١٧٨	الفرع الثاني: الشيكات السياحية وبطاقة الفيزا والكمبيولات

١٨١	.....	الفصل السادس: آثار المدائنة في المؤسسات المالية الإسلامية
١٨١	.....	التمهيد
		المبحث الأول: أسباب الديون المتعثرة في المؤسسات المالية الإسلامية
١٨٢	.....	وحلولها
		المطلب الأول: أسباب الديون المتعثرة التي تخص المدين والحلول
١٨٢	.....	المقترحة لها
١٨٢	.....	الفرع الأول: تعريف الديون المتعثرة
		الفرع الثاني: أسباب الديون المتعثرة التي تخص المدين المقترض
١٨٣	.....	من الأفراد وسبل علاجها
		الفرع الثالث: أسباب الديون المتعثرة التي تخص العميل المقترض
١٩٣	.....	من الشركة وعلاجها
١٩٨	.....	المطلب الثاني: أسباب الديون المتعثرة التي تخص الدائن وحلولها
١٩٨	.....	الفرع الأول: أسباب تعثر الديون التي تخص الدائن
٢٠٠	.....	الفرع الثاني: الحلول لتعثر الديون في المصرف
٢٠٣	.....	المطلب الثالث: أسباب الديون المتعثرة التي تخص الحاكم وحلولها
٢٠٣	.....	الفرع الأول: أسباب الديون المتعثرة التي تخص الحاكم
٢٠٣	.....	الفرع الثاني: الحلول لتعثر الديون التي سببها تخص الحاكم
٢٠٤	...	المبحث الثاني: آثار الديون المتعثرة في المؤسسات المالية الإسلامية وعلاجها
٢٠٥	.....	المطلب الأول: آثار الديون المتعثرة على المدين وعلاجها
٢٠٥	...	الفرع الأول: آثار الديون المتعثرة على المدين من الأفراد وعلاجها
		الفرع الثاني: آثار الديون المتعثرة على المشروعات والمنشآت
٢١٥	.....	المقترضة
٢١٥	.....	المطلب الثاني: آثار الديون المتعثرة على المؤسسة المالية وموقفها منها
٢١٥	.....	الفرع الأول: آثار الديون المتعثرة على المؤسسة
٢١٧	.....	الفرع الثاني: موقف المؤسسات المالية الدائنة من الديون المتعثرة

- المطلب الثالث: آثار الديون المتعثرة على الدولة ..... ٢١٨
- الفرع الأول: البطالة وطرق مكافحتها ..... ٢١٩
- الفرع الثاني: التضخم وعلاجه ..... ٢٢٠
- الفرع الثالث: العولمة الاقتصادية وعلاجها ..... ٢٢١

الخاتمة ..... ٢٢٤

قائمة المصادر والمراجع ..... ٢٢٩

الملحق (١): نموذج استمارة طلب التمويل الشخصي لمصرف الراجحي

بماليزيا ..... ٢٤٥

## قائمة الرسم البياني

- ٤٦ الرسم البياني (١): بيان العلاقة بين ارتفاع الفائدة، وضعف الاستثمار
- ٩٣ الرسم البياني (٢): يبين كيفية تمويل المصرف عملاءه
- الرسم البياني (٣): التورق في ودائع مرابحات السلع  
(commodity murabahah deposit-i)
- ٩٤
- ١٠١ الرسم البياني (٤): النتيجة المرجوة لربح الصرف الإسلامي
- ١٠٢ الرسم البياني (٥): جعل المعدل الثابت في التورق
- ١٠٢ الرسم البياني (٦): جعل المعدل العائم في التورق



## الفصل الأول

### خطة البحث

يحتوي هذا الفصل على خطة البحث وهي: المقدمة، ومشكلة البحث، وأسئلته، وأهدافه، وأهميته، وحدوده، ومنهجه، والدراسات السابقة.

#### المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وعلى آله وأصحابه والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد؛ فموضوع المدائنة من أهم الموضوعات في حياة الإنسان من العصور القديمة إلى يومنا المعاصر. لأن الإنسان كائن إجتماعي، لا يكفي نفسه ولا يستغني عن غيره في سدّ حوائجه، ومنها الحاجة إلى السيولة الحاضرة. فيذهب إلى شخص يقترض منه المال أو يذهب إلى مصرف يطلب منه التمويل.

وأيضاً إن حياة الإنسان لا تستقر على حال واحدة، بل تتغير من حال إلى حال، ومنه التغيير من الغنى إلى الفقر، ففي حالة الفقر يحتاج الإنسان إلى الدين أكثر من حالة الغنى. والغنيّ يحتاج إلى الديون لتستثمرها ومن ثمّ تزيد أمواله، أو يحتاج إلى شيء آخر لم يكن عنده. وفي هذا العصر المتقدم كثرت الحوائج الجديدة وتنوعت المتطلبات التي لم تكن موجودة من قبل، فتكون الحاجة إلى النقود الحاضرة أكثر لتلبية هذه الحاجات كلها. ومن الصعب أن نجد شخصاً يقرض ماله لغيره بدون فائدة، فيذهب إلى المؤسسات المالية لأجل الحصول على الدين. والمؤسسات المالية وعلى رأسها المصارف الإسلامية أتاحت التمويلات المتنوعة التي تجعل الحاجة إلى السيولة تتزايد، فتتعدد المنتجات المصرفية تبنى على المدائنة من القروض والبيوع الآجلة لتلبية لهذه الحاجات.

فلهذه المسائل المالية كلها، شرع الله تعالى نظام المدائنة حتى لا يقع الناس في الديون المحرمة، وهو في آية المدائنة والتي بعدها، قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ

بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْب كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيَمْلِكِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيَمْلِكْ وَلِيَّهُ بِالْعَدْلِ وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ ط فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى ط وَلَا يَأْبُ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْعَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَى أَجَلِهِ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَى أَلَّا تَرْتَابُوا ط إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجْرَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ ط وَلَا يُضَارُّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفَعَّلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ ط وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيَعْلَمُكُمْ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٨٢﴾، [البقرة: ٢٨٢]؛ وقال تعالى في الرهن وهو من أنواع توثيقات المداينة: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهْنِ مَقْبُوضَةً ط فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُؤْتِمِنَ أَمْنَتَهُ ط وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ ط وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ ط وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٢٨٣﴾. [البقرة: ٢٨٣]، فهاتين الآيتين توضحان لنا نظام المداينة وتوثيقها. فموضوع المداينة مهم ويحتاج إلى دراسة مستمرة تلازم حوائج الإنسان عبر الزمن.

وزادت الأهمية لموضوع المداينة إذ ظهرت في هذا العصر العقود المالية المعاصرة تنسب إلى النظام المالي، بل إن هذا النظام أساس المعاملة في المؤسسات المالية الإسلامية وعلى رأسها المصارف الإسلامية. وقد تسمى هذه العقود المعاصرة بأسمائها القديمة المكتوبة في كتب الفقه القديمة مثل المراجعة ولكن تختلف في صيغها وآلياتها، ومنها ما يسمى بأسماء جديدة ترجع كلها إلى مبدأ المداينة، والتي اختلف العلماء في حكمها. فللمداينة المعاصرة أحكام جديدة لا يفهمها كثير من الناس، فيحتاجون إلى بيانها دفعا لوقوعهم في المداينة الربوية. والمداينة التي تمارسها

المؤسسات المالية لها آثار سلبية، وليست مقصورة على المؤسسات المالية نفسها بل وعلى الأفراد والمجتمع والدولة.

### مشكلة البحث

تتنوع عقود المعاملات المالية المعاصرة المبنية على أساس المدائنة في هذا العصر، منها ما توافق الشريعة، ومنها ما خالفها. وهذه المخالفة لا يعرفها كثير من الناس في عصرنا، فالحاجة ماسة إلى بيان حقيقتها وأحكامها وتوثيقاتها وطرق انقضائها، حتى يعرف الناس المدائنة الصحيحة من المدائنة المحرمة. وللديون المتعثرة آثار سلبية على الأفراد والمؤسسات؛ فلا بد من بيان أسبابها وآثارها وسبل علاجها.

### أسئلة البحث

تدور أسئلة البحث حول المحاور الآتية:

١. ما حقيقة المدائنة في الفقه الإسلامي وفي المؤسسات المالية الإسلامية؟
٢. ما هي المؤسسات المالية الإسلامية؟ وما الفرق بينها وبين المؤسسات المالية التقليدية؟
٣. ما عقود المدائنة والأحكام المتعلقة بها ومستجداتها؟
٤. ما وسائل توثيقات المدائنة ومستجداتها؟
٥. ما سبل انقضاء الالتزامات بالدين؟
٦. ما أسباب الديون المتعثرة وما حلولها؟
٧. ما آثار الديون المتعثرة على الأفراد والمؤسسات المالية والدولة وما سبل علاجها؟

### أهداف البحث

١. دراسة حقيقة المدائنة في الفقه الإسلامي وفي المؤسسات المالية الإسلامية.
٢. التعريف بالمؤسسات المالية الإسلامية والفرق بينها وبين المؤسسات المالية التقليدية.
٣. شرح عقود المدائنة والأحكام المتعلقة بها عند الفقهاء ومستجداتها.

- ٤ . بيان طرق توثيقات المدائنة ومستجداتها.
- ٥ . بيان سبل انقضاء الالتزامات بالدين.
- ٦ . بيان أسباب الديون المتعثرة وحلولها.
- ٧ . بيان آثار الديون المتعثرة على الأفراد والمؤسسات المالية والدولة وسبل علاجها.

## أهمية البحث

تظهر أهمية هذا البحث من النقاط التالية:

- ١ . المدائنة في الفقه الإسلامي تختلف صورها وآلياتها عن المدائنة المعاصرة، فلا بد من مقارنتها؛ وماهية المؤسسات المالية الإسلامية قد شابه الناس بالمؤسسات التقليدية اسما وفعلا ودورا، فنحتاج إلى بيانها وتفريقها.
- ٢ . بعض عقود المدائنة المعاصرة تخالف الشريعة الإسلامية، وهذه المخالفة لا يعرفها كثير من الناس، فنحتاج إلى بيان حقيقتها، وأحكامها، وعقودها القديمة، ومنتجاتها المعاصرة ومقارنتها.
- ٣ . المعاملة بالأموال المؤجلة محفوفة بالمخاطر، فلا بد من الحذر والاحتياط، والربط بالوسائل التوثيقية، فالحاجة ماسة إلى بيان هذه الوسائل التوثيقية، حتى لا يقع الفرد الدائن أو المؤسسة الدائنة في الديون المتعثرة أو التعطل في الدين.
- ٤ . للديون المتعثرة آثار سلبية على الأفراد والمؤسسات المالية والدولة، فلا بد من بيان أسبابها وآثارها، وسبل علاجها.

## حدود البحث

تتضمن الدراسة في إطارها العام على جانبين: المدائنة القديمة والجديدة. فالمدائنة القديمة هي البحث عن حقيقة المدائنة في الفقه الإسلامي، ومشروعيتها، وعقودها، وتوثيقاتها، وسبل انقضاء الالتزامات بالدين، والأحكام المتعلقة بها. أما المدائنة الجديدة فهي البحث عن حقيقة المدائنة في المصارف الإسلامية، والتطبيقات المعاصرة لعقود المدائنة في منتجاتها، ويراجع الباحث مصرف الراجحي وخصوصا فروعها بماليزيا في تطبيق المدائنة لمنتجاتها، وتوثيقاتها المعاصرة،

ومستجدات سبل انقضاء الالتزامات بالدين، والكلام عن الديون المتعثرة أسبابها وآثارها، وسبل علاجها من خلال مراجعة كتب الفقه المعاصرة، والدراسات والبحوث والمنشورات، وإصداراتها الدعائية (البراشورات) في المصارف، وفي مواقعها الرسمية على الشبكة العنكبوتية، دون أن يتطرق إلى أسرارها فإن الوصول إليها أمر صعب.

## منهج البحث

نظرا إلى أن هذا الموضوع دراسة فقهية تحليلية عن المدائنة في المؤسسات المالية الإسلامية، سيتبع الباحث المناهج الآتية:

١. **المنهج الاستقرائي:** يقوم هذا المنهج على جمع المادة العلمية المراد دراستها، وهي: كتب الفقه القديمة والمعاصرة، والبحوث، والدراسات، والقرارات للهيئات والمجامع الفقهية، والإصدارات الدعائية (البراشورات)، والمنشورات، ومن الأشخاص الذين لديهم معلومات تتعلق بموضوع الدراسة.
٢. **المنهج المقارن:** لمقارنة المدائنة القديمة والجديدة، ومقارنة أقوال العلماء إزاء هذه، ومناقشة أدلتها وترجيحها.
٣. **المنهج التحليلي:** يستخدم لتحليل عقود المدائنة المعاصرة، لمعرفة حقيقتها وأحكامها وآثارها.

## الدراسات السابقة

المدائنة موضوع من الموضوعات المهمة والمتطورة يحتاج إلى كثير من البحث والدراسة المستفيضة والمتعمقة. وخلال الاطلاع على الكتب والبحوث التي لها صلة بموضوع هذا البحث، لم يجد الباحث في حدود اطلاعه من تناول موضوع المدائنة في أحكامها وآثارها من الناحية الفقهية التحليلية، وفي المؤسسات المالية الإسلامية. فهناك من تطرق لمسألة المدائنة من حيث مفهومها وأحكامها وأهميتها، والأحكام المتعلقة بها، أو وسائل توثيق الديون، أو القروض المتعثرة، أو تطبيق التورق أو عقد آخر في المصارف الإسلامية، وغيرها. ومن أبرز الدراسات التي تناولت موضوع المدائنة:

رسالة بعنوان **المداينات (١٩٤٦م)**<sup>١</sup>، كتبها الدكتور عيسوي أحمد عيسوي بعناية الدكتور رفيق يونس المصري. وهي رسالته لنيل شهادة العالمية في درجة الأستاذ في جامعة الأزهر. ذكر في المقدمة معنى المداينات والتطور التاريخي لها، وطبيعة الالتزام الديني في القوانين والمذاهب. وبيّن في الباب الأول مذاهب الفقهاء فيما يصلح أن يكون ديناً، وفي الباب الثاني والثالث ذكر أسباب الديون وتوثيقاتها، وفي الباب الرابع ذكر مذاهب الفقهاء في باب الدين، وبيّن في الباب الخامس إلى الباب الثامن انتقال الديون وانقضاءها ووسائل استفاءها والأجل فيها. فهذه الرسالة ذكرت معلومات مهمّة تتعلق بموضوع المداينة يستفيد منها الباحث، ولكن لم تتناول المداينة في المؤسسات المالية المعاصرة ومقارنتها مع المداينة القديمة ممّا سيسعى الباحث إلى إضافتها.

كتاب بعنوان **المداينة (١٤١٢هـ)**<sup>٢</sup>، كتبه الشيخ محمد بن صالح العثيمين. بيّن فيه تعريف المداينة لغة واصطلاحاً، وشرح أن هذا الدين الذي دلّ عليه قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ...﴾ [البقرة: ٢٨٢]، هو الدين الحلال الذي بيّن الله ورسوله حلّه، دون الدين الحرام. وهذا كثير في نصوص الكتاب والسنة تأتي مطلقة أو عامّة في بعض المواضع، ولكن يجب أن تخصص أو تقيد بما دلّ على التخصيص والتقييد. وذكر في هذا الكتاب ثمانية أقسام المداينة بعضها حلال وبعضها حرام. ثم اختتم كتابه ببيان تحريم الربا والتشديد فيه مؤيّداً بأدلة من الكتاب والسنة. فهذا الكتاب مهمّ لما ذكر فيه من تعريف المداينة وأقسامها وأحكامها التي يستفيد منها الباحث. ولكن هذا الكتاب لم يفصّل المداينة المعاصرة المطبّقة في المؤسسات المالية، وهو ما يريد الباحث بيانه.

كتاب بعنوان **توثيق الديون في الفقه الإسلامي (٢٠٠١م)**<sup>٣</sup>، كتبه الدكتور صالح بن عثمان بن عبد العزيز الهليل، بيّن فيه حقيقة التوثيق والدين، ومشروعية التوثيق وأسرارها. ثم

---

<sup>١</sup> عيسوي أحمد عيسوي، بعناية: رفيق يونس المصري، **المداينات**، (جدة: جامعة الملك عبد العزيز، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، د.ط، ١٣٦٥هـ/١٩٤٦م).

<sup>٢</sup> محمد بن صالح العثيمين، **المداينة**، (الرياض: دار الوطن للنشر، ط١، ١٤١٢هـ).

<sup>٣</sup> صالح بن عثمان بن عبد العزيز الهليل، **توثيق الديون في الفقه الإسلامي**، (الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط١، ١٤٢١هـ/٢٠٠١م).

استعرض اختلاف العلماء في حكم التوثيق وأدلتهم ومناقشاتها مع الترجيح. واستعرض أيضا محلّ التوثيق من المعاملات، سواء كانت المعاملات المتفق على مشروعية توثيقها وهي الديون، أو المعاملات المختلف على مشروعية توثيقها وهي التجارة الحاضرة. ثم عرض لوسائل التوثيق بنوعيه الاستيفائية كالرهن والضمان والكفالة الشخصية، ووسائل التوثيق الإثباتية كالكتابة والشهادة. فقد أطل هذا الكتاب في الدراسة النظرية عن التوثيق وتطبيقه في المصارف الإسلامية، ولكنه لم يذكر عقود المدائنت المعاصرة التي يجب توثيقها مما فتح المجال للباحث لدراساتها.

كتاب بعنوان **أحكام الديون (٢٠٠٢م)**<sup>٤</sup>، كتبه سيد بن رجب، وراجعته وقدم له مصطفى بن العدوي، ذكر فيه الكاتب المسائل المهمة التي يستفيد منها الباحث في بحثه كمفهوم الدين والقرض وفضائل الإقراض، والتحذير عن الدين، والغفلة عن قضائه. وذكر فيه أحكام الديون، والعقود القائمة على أساس المدائنة كالسلم، والتقسيط، والكفالة، والحوالة وغيرها، وحكم الأحاديث صحة وضعفها، وأورد أقوال العلماء مع الترجيح. فقد أطل الكاتب تناوله الناحية الفقهية القديمة، وقلّ تناوله للناحية المعاصرة، وهي ما يريد الباحث الإسهام فيها. والمسائل التي يريد الباحث إضافتها أيضا هي المقارنة بين العقود القديمة والمعاصرة، وتحليلها التي لم تذكر في هذا الكتاب.

كتاب بعنوان **المنظور الإسلامي للقروض (٢٠٠٦م) "The Islamic Perspective of Loans"**<sup>٥</sup>، كتبه الدكتور محمد إقبال رانكوني. تناول فيه حاجة المسلمين إلى القروض، والحضّ على الاقتراض، وفضائله وتوثيقه. وتناول أيضا فرض دفع القروض في وقتها وصحة نيته، وأهمية الإنظار على المعسر، والحظر على مطل الغني، وكيفية معاملة النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه مع من مات وعليه دين. فهذه العناصر كلها مهمّة للباحث، ولكن هذا الكتاب لم يتناول أنواع التوثيق لهذه القروض، ولم يتناول العقود المعاصرة المبنية على القرض أو الدين، وهي ما يريد الباحث إضافتها في بحثه.

<sup>٤</sup> سيد بن رجب، أحكام الديون، راجعه وقدم له: مصطفى بن العدوي، (المنصورة: دار ابن رجب، ط٣، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م).

<sup>٥</sup> Moulana Muhammad Iqbal Rangooni, "The Islamic Perspective Of Loan", translated by: Moulana Ebrahim Muhammad, (New Delhi: Islamic Book Service. 1<sup>st</sup> Edition, 2006).

كتاب بعنوان الائتمان والمدائيات في البنوك الإسلامية (٢٠٠٧م)<sup>٦</sup>، كتبه عادل عبد الفضيل عيد، تعرّض فيه لمفهوم الائتمان والمدائيات ومفهوم البنوك الإسلامية، بيّن العلاقة بين الائتمان والمدائيات. واستعرض فيه أيضا مشروعية الائتمان والمدائيات وأنواعهما وأسبابهما في الفقه الإسلامي والتقنين المدني. وذكر أيضا الدور التمويلي للائتمان والمدائيات في البنوك الإسلامية، والاحتياط ضدّ مخاطر الائتمان والمدائيات فيها. وفي آخر كتابه تطرّق لمشكلة المتأخرات في البنوك الإسلامية. فهذا الكتاب تحدّث عن تطبيق المدائيات في البنوك الإسلامية المعاصرة، التي كانت محل دراسة الباحث، ولكنه لم يقارن المدائنة القديمة والمعاصرة، ففتح المجال للإسهام فيها.

كتاب بعنوان عقود المعاملات المالية وتطبيقاتها المعاصرة (٢٠٠٧م)<sup>٧</sup>، كتبه الدكتور عبد المطلب عبد الرزاق حمدان. ذكر فيه عقود المعاملات المالية المبنية على المدائنة، منها بيع العينة والتورق والمراجعة والحوالة، والتي بنيت على العينيّات منها البيوع الحاضرة والوديعة وغيرها. وذكر أيضا التطبيقات المعاصرة لهذه العقود التي تفيد الباحث في كيفية تأصيل هذه العقود المعاصرة إلى العقود القديمة. فهذا الكتاب ذكر عقود المدائنة وغيرها، أما الباحث اقتصر على ذكر عقود المدائنة. وهذا الكتاب لم يذكر المصطلحات المتعلقة بالمدائنة مما سيضيفها الباحث في بحثه.

كتاب بعنوان نظرية القرض في الفقه الإسلامي (٢٠٠٨)<sup>٨</sup>، كتبه الدكتور أسعد محمود الحاج. بيّن فيه ماهية القرض في الفقه الإسلامي بكل أركانها وشروطها، وذكر الفروق بين القرض وغيره من العقود الشرعية الأخرى، التي تتشابه معه في بعض أحكامها. وخلصت الدراسة إلى أن القرض من عقود التبرع، وأن الأجل ملزم فيه، وأن من سبل توثيقه: الكتابة والكفالة والشهادة والرهن. وأضاف أن ردّ القرض يكون بالقيمة في حال تغيّر قيمة النقود، مع منع أخذ التعويض عن تأخّر سداد دين القرض، ومنع أخذ الفوائد التي تفضي إليها، ومنها

---

<sup>٦</sup> عادل عبد الفضيل عيد، الائتمان والمدائيات في البنوك الإسلامية، (الاسكندرية: دار الفكر الجامعي، ط ١، ٢٠٠٧م).

<sup>٧</sup> عبد المطلب عبد الرزاق حمدان، عقود المعاملات المالية وتطبيقاتها المعاصرة، (الاسكندرية: دار الفكر الجامعي، ط ١، ٢٠٠٧م).

<sup>٨</sup> أسعد محمود الحاج، نظرية القرض في الفقه الإسلامي، (الأردن: دار النفائس، ط ١، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٨م).